

ماده ٤٨ - يجب على المكلف بأخذ العينة أن يلأ بدقه بخط واضح النموذج الخاص بذلك (سجل حيازة العينة) وأن يحصل على توقيع صاحب الشأن أو مندوبيه على النموذج (سجل حيازة العينة) . وأن يقوم بإرساله فوراً مع العينة إلى الإدارة العامة للمعامل المركزية بوزارة الصحة بالقاهرة أو المعامل الإقليمية التابعة لها بالمحافظات .

الباب السادس

الضوابط والمعايير والمواصفات الخاصة

بصرف الخلفات السائلة المعالجة إلى مجاري المياه

أولاً - في الصرف على مسطحات المياه العذبة :

ماده ٤٩ - يجب أن تبقى مسطحات المياه العذبة التي يرخص بصرف الخلفات الصناعية السائلة المعالجة إليها في حدود المعايير والمواصفات الآتية :

المعايير والمواصفات (مليجرام / لتر ما لم يذكر غير ذلك)	بيان
لا يزيد عن ٥٠٠	المواد الصلبة الناتجة الكلية
لا يقل عن ٦	الأكسجين الذائب
٨,٥ - ٦,٥	الأكسجين الإيدروجيني
لا يزيد عن ٦	الأكسجين الحيوي المتصlor
لا يزيد عن ١٠	الأكسجين الكيميائي المستهلك (دايكرومات)
لا يزيد عن ١	نتروجين عضوي
لا يزيد عن ٠,٥	NH ₃ as (N) الشادر
لا يزيد عن ٢	نترات (NO ₃) as (N)
لا يزيد عن ٣,٥	التروجين الكلى (TN) as N
لا يزيد عن ٢	الفسفور الكلى (TP) as P
لا يزيد عن ٠,١	شحوم وزيوت
لا يزيد عن ٢٠٠	كربونات
لا يزيد عن ٠,٠١	الزنبق